محاضرات مقياس الحوكمة وأخلاقيات المهنة

الأستاذة عجوز فاطنة

السنة 3 علم اجتماع

المحاضرة 4

1. أبعاد الحوكمة (الحكم الرشيد)

2. مبادئ وقواعد الحكم الراشد

1. أبعاد الحكم الراشد:

1. البعد السياسي:

يتعلق البعد السياسي بطبيعة السلطة السياسية أو النظام السياسي وشرعيته، من حيث اختيار ممثلي الشعب والمسؤولين عبر الانتخابات الحرة والنزيهة والديمقراطية. وذلك باحترام الحقوق السياسية والمدنية للمواطنين والتزام الدولة بتفعيل دورها في تحقيق الديمقراطية والمشاركة السياسية فلا يمكن تصور حكم رشيد دون منظومة سياسية قائمة على أساس الشرعية والتمثيل وهي العملية التي يتم من خلالها اختيار ومراقبة وتغيير الحكومات حيث يعطي بعد آخر ضمن البعد السياسي ألا وهو البعد المجتمعي والمتمثل في تفعيل دور المجتمع المدني، ويعرف **المجتمع المدني** بأنه: مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة، أي بين مؤسسات القرابة ومؤسسات الدولة التي لا مجال للاختيار في عضويتها، هذه التنظيمات التطوعية الحرة تنشأ لتحقيق مصالح أفرادها أو لتقديم خدمات للمواطنين أو لممارسة أنشطة إنسانية متنوعة. حيث النزاهة والمشروعية في سير العمل ضمن مؤسسات المجتمع المدني تمتد لتشمل مختلف المجالات العملية للجانب السياسي وهو ما يميز طبيعة المجتمع المدني في مدنيته وقواعده ومبادئه..الخ.

ويقوم المجتمع المدني في بنائه على مجموعة من العناصر تجسد في مايلي:

1. **الطوعية:** وتعني الرغبة المشتركة لأصحابها بمحض إرادتهم الحرة في ظل تعايش واقعي مع ظروف المجتمع غير مفروضة من أي جهة في تقديم خدمة للمجتمع دون توقع لأجر مادي مقابل هذا الجهد للإيمان بقضية معينة مع ضرورة توفر القدرة اللازمة على التفاعل والتعايش مع كل أفراد المجتمع.

2. **التنظيم:** تخضع منظمات المجتمع المدني للقوانين السائدة التي تتيح حرية تأسيسها من جهة وتخضع في تسييرها وقيامها بمهامها لقوانينها الأساسية وأنظمتها الداخلية من جهة ثانية. وتقوم العلاقة بين أعضاء الجمعية على أساس التكافؤ واحترام كل الآراء والاجتهادات، مما يجعل الجمعية إطارا يتيح لكل الأعضاء ويشجعهم على الابتكار والإبداع والخلق والمساهمة الإيجابية في الوصول إلى الغايات المشروعة المشتركة.
3. **الاستقلالية:** فهي لا تكون أداة تسخر إنها منظومة ذاتية التأسيس والاشتغال والعلاقة بالدولة لا تتسم برابطة التبعية فعندما تكون هناك ورشات تساهم فيها الدولة والمجتمع المدني في الوقت نفسه فإن طبيعة العلاقة في هذه الحالة تكون مبنية على أساس الشراكة والتعاون غير أن علاقات التكامل بينهما تخضع لسيادة القانون. ووظيفة المجتمع المدني وإن كانت لا تختلف في مجالات تدخلها عن تلك التي تهتم بها مؤسسات الدولة فإنها قد لا تكون من بين أولوياتها لذلك يصف البعض دور المجتمع المدني بأنه مكمل للمهام التي تقوم بها مصالح الدولة.
4. **خدمة الصالح العام:** إن كل أعمال منظمات المجتمع المدني ومبادراته لا بد أن تصب في خدمة المصلحة العامة، من خلال تقديم خدمات لفائدة المجتمع وأفراده من الفئات المستهدفة منه والأعمال الاجتماعية التي تستهدف الفئات المعوزة ورعاية الأشخاص المعاقين أو في وضعيات حرجة تستلزم التدخل وحماية الطفولة والاهتمام بقضايا المرأة والشباب ومحاربة الأمية والجهل.
5. **عدم السعي للوصول إلى السلطة:** على الرغم من كون أنشطة المجتمع المدني وأهدافه لا تبتعد عن مجالات الشأن العام وأن بعض الجمعيات تشكل أحيانا قوة ضاغطة على السلطات العمومية وتقوم بانتقاد العمل الحكومي فإنها لا تسعى من ذلك الوصول إلى السلطة ومن هذه الزاوية يتميز المجتمع المدني عن الأحزاب السياسية التي من طبيعتها أن تعمل للوصول إلى الحكم.
6. **اللجوء إلى العنف:** تقوم جمعيات المجتمع المدني وتنظيماته بالاحتجاج على السياسات التي تتبعها السلطات العمومية في مجال ما، أو في مواجهة إحدى الظواهر السلبية في المجتمع وتمارس ضغوطها عليها لتحقيق فوائد للمجتمع ومكتسبات للشرائح الاجتماعية التي تدافع عن مصالحها وهي لا تنتهج في سبيل ذلك إلا الوسائل السلمية المتحضرة.
7. **التجانس:** بمعنى عدم وجود صراعات داخل المؤسسة تؤثر في ممارستها لنشاطها، الانقسامات بين الأجنحة والقيادات داخل المؤسسة ترد إلى أسباب عقائدية تتعلق بنشاط المؤسسة. ويتجسد هذا البعد السياسي من خلال:
   - ✓ تعزيز استقلالية السلطة القضائية لتمكينها من تطبيق القوانين .
   - ✓ تفعيل الشفافية وتجسيد مبدأ المحاسبة.
   - ✓ تعزيز الحوكمة الديمقراطية ودعمها.
   - ✓ تحديد درجة الاستقرار والأمن الضروريين لتجسيد الحكم الرشيد.

- ✓ دعم اللامركزية والحكم المحلي.

2. البعد الاقتصادي والاجتماعي:

ويتمثل في تدخل الدولة من خلال تقديمها كل أشكال الدعم للقطاع الخاص، وتوفيرها لمناخ أعمال ملائم وفي مدى قدرة الحكومات على صياغة وتنفيذ سياسات ناجحة، حيث يتعلق بطبيعة السياسات العامة في المجال الاقتصادي والاجتماعي، وبخصائص المجتمع المدني وحيويته وارتباطه أو استقلاله عن الدولة، وتأثير ذلك على المواطنين، من حيث مستوى المعيشة مثل العدالة الاجتماعية في التنمية أو الفقر والتهميش ..الخ.

3. البعد التقني أو الفني:

ويتعلق بأداء الإدارات المختلفة وكفاءتها وفاعليتها وطرق تسييرها، ومدى اعتمادها على معايير النزاهة والاستحقاق والشفافية والمحاسبة وتطبيق مبادئ حوكمة المؤسسات ..الخ.

وقد ترجمت هذه الأبعاد إلى مؤشرات تم تصنيفها إلى 06 فئات نوجزها في ما يلي:

أ. فئتان تتعلقان بمراقبة وتغيير الحكومات: وتضم مؤشرات تتعلق بالمشاركة والمساءلة، (مؤشرات تقييس إلى أي مدى يستطيع المواطنون المشاركة في اختيار حكوماتهم مدى استقلالية وسائل الإعلام ومراقبتها للقائمين على السلطة)، ومؤشرات تتعلق بالاستقرار السياسي (مؤشرات تتعلق باحتمال تهديد وضع الحكومة والانقلاب عليها بوسائل غير دستورية أو وسائل عنيفة وإمكانية إدخال إصلاحات متنوعة أو مصطنعة تؤثر على استمرارية السياسات وقدرة المواطنين على تغيير القائمين على السلطة).

ب. فئتان تتعلقان بقدرة الحكومة على تشكيل وتنفيذ السياسات الناجحة: وتضم مؤشرات تتعلق بالكفاءة الحكومية (كفاءة الخدمات العامة، الكفاءة البيروقراطية، وكفاءة الخدمات المدنية واستقلالها على الضغوط السياسية ومدى التزام الحكومة بتحقيق الالتزامات التي أعلنتها) ومؤشرات تتعلق بالكفاءة التنظيمية وتركز على السياسات ذاتها وتتضمن قياسا للإجراءات التي لا تدعم آليات السوق الحر مثل تحديد الأسعار، الأعباء التي تفرضها القواعد التنظيمية في مجال التجارة..الخ

ج. فئتان تتعلقان باحترام الدولة والمواطن للمؤسسات التي تحكم تعاملاتهم: وهما مؤشرات تتعلق (بحكم القانون، قياس معدل الجرائم، فاعلية الأجهزة القضائية والقدرة على تنفيذ وتفعيل العقود)، ومؤشرات تتعلق (بمكافحة الفساد والسيطرة عليه سواء حالات الفساد الصغرى المتكررة كالرشوة في المصالح العامة أو حالات الفساد الكبرى في المجال السياسي).

2. مبادئ وقواعد الحكم الراشد حسب البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة:

من أهم مبادئ الحكم الرشيد التي ركز عليها البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة ما يلي:

1. **الشفافية:** ويقصد بها سهولة الحصول على المعلومات والانفتاح في العلاقة بين الحكومة والمواطنين.
2. **المساءلة:** تحمل الالتزامات وتبعات المسؤوليات وإيجاد جيهات وسبل متعددة وفعالة للرقابة والمساءلة.
3. **سيادة القانون:** خضوع جميع المواطنين والمؤسسات في الدولة للقانون.
4. **مكافحة الفساد:** اتخاذ الخطوات والإجراءات اللازمة للوقاية من مظاهر الفساد المختلفة كالرشوة واستغلال السلطة والنفوذ وردع تلك المظاهر.
5. **العدالة:** وتتجسد في تبني سياسات وقوانين تضمن التعامل مع المواطنين على قدم المساواة دون تمييز وفقا للنوع أو الدين أو الطبقة الاجتماعية أو النطاق الجغرافي.
6. **الاستجابة:** التفاعل مع احتياجات ومتطلبات المواطنين بمختلف فئاتهم ومجالاتهم والاستجابة لها.
7. **المشاركة:** أي الاشتراك في العملية السياسية والتنموية من خلال إبداء الرأي والاشتراك في التخطيط والتنفيذ والتقييم.
8. **الفعالية:** جودة الخدمات ورضا المواطنين عنها.
9. **الكفاءة:** تسعى معظم الشركات إلى تحقيق نتائج جيدة وفقا لحاجتها المسطرة مع ضرورة اخذلها بعين الاعتبار الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة.
10. **الرؤية الإستراتيجية:** وتتطلب امتلاك صناع القرار آفاقا بعيدة لتحقيق الحكم الرشيد والتنمية البشرية.